

بالرق او بالخلف او بالاسلام لان كل ذلك يطلق عليه مولا والا  
يعرف تسمية ذلك الا بالتصنيف عليه ومعرفة الاخرة والاخرة  
وقد صنف فيه القدماء كعلم بن المدنى والمتمم ايضا معرفة ارب  
الشيخ والطالب ويشتركان في تصحيح النية والتطهر من الاعمال  
الدنيا ويحسب من الحال وينظر الشيخ بان يسمع اذا اجتمع اليه واليحدث  
بيلد فيه اوله من بله يرشد اليه ولا يترك اسماء احد لعينه فاسفة  
وان يتطهر ويجلس بوقار لا يحدث قائما ولا يجلس الا في الطريق  
الا ان اضطر الى ذلك وان يشك عن الحديث اذا حصل التغيير  
او النسيان لم يرض او يهرم واذا اتخذ المجلس الاملاء ان يكون  
له من يمشي يقظ وينظر والطالب بان يوقر الشيخ ولا يفرجه ويرشد  
غديه لا يسمع ولا يدع الاستفادة لطبا او كلبه ويكتب باسمه تاما  
ويعتق بالتقليد والضب ويذكر محفوظه ليسمعه في ذهنه ومن  
المتمم ايضا معرفة سن التخيلا والاداء والاصح اعتبار سن التخيلا  
بالتبني هكذا في السماع وقد جرت عادة المحدثين باحضار جملة ال  
مجالس الحديث ويكتبون لهم انهم حضروا ولا بد في ذلك من اجابة  
المسئله والاصح في سن الطلب بنفسه ان يماهله ذلك ويصح تجل  
الكافر ايضا اذا اراه بعد الاسلام وكذا الفاسق من باب او ما  
اذا اراه بعد حقونه وثبوت عدالته واما الاداء فقار تقدم انه  
لا اختصاص لها بزمان معين بل مقيد بالاحتياج والتعامل لذلك  
وهو مختلف باختلاف الاشياء وقال ابن خلدون ابلغ الحسين  
ولا ينكر عند الاربعين وتعقب بن حدث قبلها كما كتب من التمام

ادب  
الشيخ

في التمام  
الضبط

معرفة

ومعروفته في الحديث وهو ان يكتبه مرقا مفسرا او بذكر المصالح منه  
او ينقطه ويكتب السقطه الحاشية اليمن مادام في السقطه مرقا والا  
ففي اليسر وصفه عرضة وهو مقابلة مع الشيخ المصحح او مع  
نقته غيره او مع نفعه في نفي وصفه سماعه بان ينشأ على كل  
بمن نسخ او حدث او ناس وصفه استمع لذلك وان يكون ذلك  
من اصله الذي سمع فيه او في فرع فقبل على اصله وان تعدر  
فليجزمه بالاجابة لما خالف ان خالف وصفه الرجل في حيث  
يستدل بحديث اهل بلدة فليستوعبه ثم يرحل فيحصل في الرحلة ما  
ليس عنده ويكون اعتناءه بكتبة المسموع اوله من اعتناؤه  
بكتبة الشيخ وصفه تصديقه وذلك اما على المسانيد بان يجمع  
مسند كل صحابي في حادثة فان شاء رتبته على سواه بقرم وان  
شاء رتبته على حروف الحجم وهو اسهل منها ولا وتصنيفه  
على الابواب العقوبة او غيرها بان يجمع في كل باب ما ورد فيه  
مما يدل على حكمه انبثا او نقبا والاول ان يقتصر على ما صح  
او حسن فان جمع في جميع علة الضعف او تصنيفه على العلة  
فيذكر المنن وطرفه وبيان اختلاف نقلته والاحسن ان يترجمها  
على الابواب ليسهلها ولها او يجمع على الاطراف فيذكر طرف  
الحديث الدال على بعينه ويجمع اسانيد اها مستوعبا ومقيدا  
بكتبه وصفه ومن التمام معرفة سبب الحديث وقد صنف فيه  
بعض شيوخنا في بعض اشياء وهو ابو جعفر الطوسي وهو ابو جعفر الطوسي  
وقد ذكر الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد ان بعض اصل

فليجزمه

ان رتبته